

تفسير أبي السعود

وتبين منه عدم اعتباره في مفهوم المتعدى حتما واما اعتبار وجود اللازم فيه وجوبا وهو الأمر الثاني فبيانه مبنى على تمهيد أصل وهو ان فعل الفاعل حقيقة هو الذي يصدر عنه ويتم من قبله لكن لما لم يكن له في تحققه في نفسه بد من تعلقه بمفعوله اعتبر ذلك في مدلول اسمه قطعاً ثم لما كان له باعتبار كيفية صدوره عن فاعله وكيفية تعلقه بمفعوله وغير ذلك آثار شتى مترتبة عليه متميزة في أنفسها مستقلة بأحكام مقتضية لإفرادها بأسماء خاصة وعرض له بالقياس إلى كل اثر من تلك الآثار إضافة خاصة ممتازة عما عداها من الإضافات العارضة له بالقياس إلى سائرهما وكانت تلك الآثار تابعة له في التحقق غير منفكة عنه أصلاً إذ لا مؤثر لها سوى فاعله عدت من متمماته واعتبرت الإضافة العارضة له بحسبها داخله في مدلوله كالاتحاد المتعلق بالجسم مثلاً وضع له باعتبار الإضافة العارضة له من انكسار ذلك الجسم الذي هو أثر خاص لذلك الاعتماد اسم الكسر وباعتبار الإضافة العارضة له من انقطاعه الذي هو أثر آخر له اسم القطع إلى غير ذلك من الإضافات العارضة له بالقياس إلى آثاره اللازمة له وهذا أمر مطرد في آثاره الطبيعية وأما الآثار التي له مدخل في وجودها في الجملة من غير إيجاب لها تترتب عليه تارة وتفارقه أخرى بحسب وجود أسبابها الموجبة لها وعدمها كالأثار الاختيارية الصادرة عن مؤثراتها بواسطة كونه داعياً إليها فحيث كانت تلك الآثار مستقلة في أنفسها مستندة إلى مؤثراتها غير لازمة له لزوم الأثار الطبيعية التابعة له لم تعد من متمماته ولم تعتبر الإضافة العارضة له بحسبها داخله في مدلوله كالإضافة العارضة للأمر بحسب امثال المأمور والإضافة العارضة للدعوة بحسب إجابة المدعو فإن الامتثال والإجابة وإن عدا من آثار الأمر والدعوة باعتبار ترتبهما عليهما غالباً لكنهما حيث كانا فعلين اختياريين للمأمور والمدعو مستقلين في أنفسهما غير لازمين للأمر والدعوة لم يعدا من متمماتهما ولم يعتبر الإضافة العارضة لهما بحسبهما داخله في مدلول اسم الأمر والدعوة بل جعلاً عبارة عن نفس الطلب المتعلق بالمأمور والمدعو سواء وجد الامتثال والإجابة أولاً إذا تمهد هذا فنقول كما ان الامتثال والإجابة فعلاً مستقلاً في أنفسهما صادران عن المدعو والمأمور باختيارهما غير لازمين للأمر والدعوة لزوم الأثار الطبيعية التابعة للأفعال الموجبة لها وإن كانا مترتبين عليهما في الجملة كذلك هدى المهدي أي توجهه إلى ما ذكر من المسلك فعل مستقل له صادر عنه باختياره غير لازم للهداية أعنى التوجيه إليه لزوم ما ذكر من الأثار الطبيعية وأن كان مترتباً عليها في الجملة فلما لم يعدا من متممات الأمر والدعوة ولم يعتبر الإضافة العارضة لهما بحسبهما داخله في مدلولهما علم أنه لم يعد

الهدى اللزم من متمات الهداية ولم يعتبر الإضافة العارضة لها بحسبه داخله في مدلولها إن قيل ليس الهدى بالنسبة إلى الهداية كالمثال والإجابة بالقياس إلى أصليهما فإن تعلق الأمر والدعوة بالمأمور والمدعو لا يقتضى إلا اتصافهما بكونهما مأمورا ومدعوا وليس من ضرورته اتصافهما بالمثال والإجابة إذ لا تلازم بينهما وبين الأولين أصلا بخلاف الهدى بالنسبة إلى الهداية فإن تعلقها بالمهدى يقتضى اتصافه به لأن تعلق الفعل المتعدى المبني للفاعل بمفعوله يدل على اتصافه بمصدره المأخوذ من المبني للمفعول قطعا وهو مستلزم لاتصافه بمصدر الفعل اللزم وهل هو الاعتبار وجود اللزم في مدلول المتعدى حتما قلنا كما أن تعلق الأمر والدعوة بالمأمور والمدعو لا يستدعى الا اتصافهما بما ذكر